

الجهاد في المأثور عن أهل السنة والإمامية

عن طريق الإمامية: (796) تهذيب الأحكام: عن السكوني، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السلام) قال: «ذكرت الحرورية عند علي (عليه السلام)، قال: إن خرجوا على إمام عادل أو جماعة فقاتلوهم، وإن خرجوا على إمام جائر فلا تقاتلوهم، فإن لهم في ذلك مقالا». [933] (797) تهذيب الأحكام: عن السكوني، عن جعفر، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السلام) قال: «لمّا فرغ أمير المؤمنين (عليه السلام) من أهل النهروان، قال: لا يقاتلهم بعدي إلّا من هم أولى بالحقّ منه». [934] (798) وسائل الشيعة: محمّد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قال ذكر له رجل من بني فلان، فقال إنّما نخالفهم إذا كنّا مع هؤلاء الذين خرجوا بالكوفة، فقال: «قاتلهم، فإنّما ولد فلان مثل الترك والروم، وإنّما هم ثغر من ثغور العدو» فقاتلهم. [935] (799) وسائل الشيعة: عن محمّد بن عمر بن علي، عن أبيه، عن جدّه: «أنّ النبي (صلى الله عليه وآله) قال له: يا علي، إنّ الله تعالى قد كتب على المؤمنين الجهاد في الفتنة من بعدي، كما كتب عليهم جهاد مع المشركين معي، فقلت: يا رسول الله، وما الفتنة التي كتب علينا فيها الجهاد؟ قال: فتنة قوم يشهدون أن لا إله إلّا الله، وأنّي رسول الله، وهم مخالفون لسنّتي وطاعنوني في ديني! فقلت: فعلام نقاتلهم - يا رسول الله - وهم يشهدون أن لا إله إلّا الله وأنّك رسول الله؟ فقال: على إحداثهم في دينهم،